



بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ 2016/4/27

الجلسة الثانية)

بناء على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (16045) وجريدة تشرين العدد رقم (12598) تاريخ 6 نيسان 2016 وجريدة الثورة العدد رقم (16050) وجريدة تشرين العدد رقم (12603) تاريخ 12 نيسان 2016.

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأحكام المادة 32 وما بعدها من النظام الأساسي لبنك سورية الدولي الإسلامي انعقدت في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الاربعاء الموافق لـ السابع والعشرين من شهر نيسان من العام 2016 الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

و بعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالةً ووكالةً، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم تسمية الدكتور عزيز محمد صقر ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بصفته رئيس مجلس الإدارة .

وقد قام رئيس الجلسة بتعيين المحامي الأستاذ جمال المسالمة كاتباً للجلسة.

وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان وظلعت خليل مراقبي تصويت وجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لأحكام المادة 182 من قانون الشركات).

وقد حضر الجلسة كل من السادة:

1- الأنسة الهام الشحادة و السيد ربيع الصيغي مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 993/1/12/4867 تاريخ 2016/4/25.

2- الأنسة رويدة علي ، و السيدة أمل المصري مندوبي مجلس النقد والتسليف ومديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 1303 تاريخ 2016/4/13.

3- السيدة شذى حمندوش مندوبة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 408 تاريخ 2016/4/13.

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للهيئة بنصاب الحضور (في الجلسة الثانية) بمن حضر وقد بلغ عدد الأسهم الحاضرة 16.7% من أسهم الشركة.

كما حضر أعضاء مجلس الإدارة السادة:-

- السيد الدكتور عزيز محمد صقر / رئيس مجلس الإدارة.

- السيد محمد محمد أويري / نائب رئيس مجلس الإدارة.

- السيد الدكتور غالب عبد المنعم بياسي / عضو مجلس الإدارة .

- السيد الدكتور محمد كبية كبية / عضو مجلس الإدارة.

- السيد أحمد محمد نحاس/ عضو مجلس الإدارة.

- السيد محمد فراس أحمد بوانقجي/ عضو مجلس الإدارة.

وقد اعتذر السيد مأمون عبد الهادي الدركزلي/ عضو مجلس الإدارة عن الحضور بسبب وعكة صحية الممت به.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الميزانيات وتقرير مدقق الحسابات بالأعداد:
جريدة البعث العدد رقم (15538) وجريدة الثورة العدد (16044) تاريخ 5 نيسان
والصحف التي نشرت بها دعوات لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وهي كل من
جريدة الثورة العدد رقم (16045) وجريدة تشرين العدد رقم (12598) تاريخ 6 نيسان
2016 وجريدة الثورة العدد رقم (16050) وجريدة تشرين العدد رقم (12603) تاريخ
12 نيسان 2016.

و بعد التأكد من أصول تطبيق القانون ومراعاة كافة الشروط الشكلية والموضوعية
للانعقاد، أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوفر شروطها كما أعلن افتتاح الجلسة وطرح
على المجتمعين جدول الأعمال الذي تضمن البنود التالية الواجب الاطلاع عليها
ومناقشتها والتصويت عليها وفق ما يلي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2015 و خطة العمل للسنة المالية لعام
2016.

2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام
2015.

3. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2015.

4. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات الختامية لعام 2015 و التصويت عليها.
5. انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة و تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
6. تعيين اعضاء هيئة الرقابة الشرعية للبنك و ذلك لدورة جديدة مدتها ثلاث سنوات ، و الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم على تعويضاتهم.
7. تحديد تعويض و مكافأة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة ، و تحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام 2016 و حتى موعد انعقاد الهيئة العامة لعام 2017 ، و تعزيز دفع بدل حضور جلسات المجلس التي عقدت خلال عام 2016 و لغاية اجتماع الهيئة العامة ، وذلك بناء على تنسيب مجلس الإدارة .
8. تكوين الاحتياطات.
9. إبراء ذمة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة.
10. انتخاب أعضاء مجلس إدارة جديد للبنك لمدة أربع سنوات وفق الترتيب الموافق عليه من مصرف سورية المركزي.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2015 وخطة العمل المستقبلية للسنة

المالية 2016:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة عن عام 2015 الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

1- نبذة عن نتائج أعمال البنك الرقمية والتنوعية للسنة المالية المنتهية لعام 2015 والتي بينت صحة وسلامة سياسات واستراتيجيات وخطط العمل الحكيمة التي تم تطبيقها في ظل الظروف التي يمر بها القطاع المصرفي حيث ساهمت في استمرار ريادة البنك على عدة أصعدة برغم الأزمة.

2- موجز الخطة الإستراتيجية المستقبلية لعام 2016 التي تضمنت أبرز التوجهات والأهداف العامة والمؤشرات المالية الرئيسية.

3- كما تضمن التقرير السنوي القوائم والحسابات الختامية (الميزانية) وبيانات الدخل لعام 2015 ، ومختلف القوائم المالية والإيضاحات حولها ، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية كما هي في 2015/12/31.

4- كما تضمن التقرير السنوي بيانات الإفصاح الواردة في أحكام المادة 7 من نظام وتعليمات الإفصاح الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام 2015:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

قيام مدقق الحسابات بتدقيق القوائم المالية (حسب الأصول) الواردة في التقرير والتي تضمنت الميزانية العمومية كما هي في تاريخ 2015/12/31 وقائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في تاريخ 2015/12/31 ، وقد أوضح التقرير أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة من كافة

النواحي الجوهرية بما فيه المركز المالي للبنك وأدائه المالي وتدفقاته النقدية ، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية ، وتعليمات مصرف سورية المركزي.

وقد أكد أن إدارة البنك مستمرة في مساعيها لرفع العقوبات التي مازالت مفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على بنك سورية الدولي الإسلامي وذلك عن طريق متابعة الإجراءات القانونية مع المحامي في الولايات المتحدة الأمريكية لرفع اسم البنك من لوائح العقوبات الصادرة من قبل وزارة الخزانة الأمريكية.

كما أوضح التقرير بأن البنك يحتفظ بقيود وسجلات محاسبة منظمة بصورة أصولية ، وأن القوائم المالية الواردة في التقرير متفقة معها ، وقد أوصى مدقق الحسابات في تقريره من المساهمين بالمصادقة على هذه القوائم.

ثالثاً: الاطلاع على تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2015:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير هيئة الرقابة الشرعية والتي أوضحت فيه انها اجتمعت خلال عام 2015 ستة اجتماعات وأطلعت من خلالها على أعمال البنك و قامت بمراقبة وتدقيق وفحص التوثيق والإجراءات المتبعة من البنك على أساس العينة واختبار كل نوع من أنواع العمليات ، بالإضافة لإقرار الصيغ التمويلية المطبقة والمنتجات الجديدة في البنك، وقد اتضح بأن البنك لم يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية الغراء ، وقد تضمن التقرير رأي الهيئة الشرعية الذي أوضح بأن العمليات والعقود والمعاملات التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية والتي اطلعت عليها الهيئة تبين أنها في معظمها تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن توزيع

الأرباح والخسائر على حسابات الاستثمار والودائع الاستثمارية والمساهمين يتفق مع الأساس الذي اعتمدته هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

و إن جميع المكاسب التي تحققت من مصادر تحريمها أحكام ومبادئ الشريعة قد تم تجنبها وصرفها في أوجه الخير، وتم الحصول على تأكيدات من البنك بصرفها في أغراض خيرية وذلك حسب توجيهاتنا وإشراف هيئة الرقابة الشرعية على ذلك.

وبما أن إدارة البنك غير مخولة بإخراج زكاة أمواله مباشرة فإن إخراج الزكاة يقع على عاتق المساهمين.

- القرار الأول:

بعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري تم المصادقة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود حتى تاريخه.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (79.988%)

رابعاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2015 والتصويت عليها.

أ- ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مجلس الإدارة وقد تناول النقاش نتائج أعمال البنك المالية والإنجازات النوعية التي طالت مختلف الأنشطة الرئيسية للبنك وأعماله المصرفية والاستثمارية والمالية المرسومة.

ب- ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية وقد تناول النقاش والحوار أبرز النتائج المالية الواردة في القوائم المالية الختامية ومن أبرزها الميزانية العمومية وقائمة الدخل، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 2015/12/31.

ج- أوضح رئيس الجلسة والرئيس التنفيذي للبنك الجهود والإجراءات التي اتخذها مجلس الإدارة بخصوص تخصيص صافي الأرباح التشغيلية المتحققة لعام 2015 لتكون جزءاً من رأس مال البنك من خلال القيام بتوزيعها على شكل أسهم مجانية على المساهمين والاتصالات التي تمت في هذا الخصوص مع كل من مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ، كما أوضح أن مجلس الإدارة كان قد أطلع في اجتماعه بتاريخ 2016/4/26 على ما ورد في كتاب السيد حاكم مصرف سورية المركزي رقم 981 س/1/0 تاريخ 2016/4/19 و كتاب السيد رئيس مجلس مفوضي هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 439/ص-أ.م تاريخ 2016 /4/21 بخصوص طلب البنك الموافقة على توزيع أسهم منحة من خلال رسملة صافي الأرباح التشغيلية المتحققة كما هي في نهاية عام 2015 والبالغة 617,190,909 ليرة سورية (ستمائة و سبع عشر مليون و مائة و تسعون ألف و تسعمائة و تسعة ليرات سورية) واطلع المجلس على الطلب المقدم من البنك إلى وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك رقم 2016/4624 تاريخ 2016/4/20 لغاية الموافقة على ذلك ، كما اطلع لاحقاً على جواب الوزارة رقم 1/12/1015/4961 تاريخ 2016/4/26 والذي جاء بعدم موافقة الوزارة على طلب البنك .

وأوضح رئيس الجلسة أن المجلس استعرض كذلك الخيارين الواردين في كتاب السيد الحاكم المشار إليه أعلاه وفق التالي:-

أ- خيار تخصيص صافي الأرباح التشغيلية الخاصة بعام 2015 لتكون جزء من الأرباح المحتجزة و بالتالي تخفيض حجم الخسائر المدورة المحققة السابقة.

ب- خيار تخصيص صافي الأرباح التشغيلية بعام 2015 لتكون جزء من رأس مال المصرف (أي القيام بتوزيعات على شكل أسهم مجانية) .

وطالب مصرف سورية المركزي عرضهما على كل من مجلس الإدارة و الهيئة العامة للبنك تباعاً للتصويت أصولاً على أي منهما.

واستعرض ما أوضحته هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب كتابها المشار إليه أعلاه بأنه لا مانع لديها من قيام المصرف بتوزيع هذه الأرباح على شكل أسهم منحة في حالة الحصول على موافقة كل من :-
وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك.
وزارة المالية.

مصرف سورية المركزي.

وأوضح رئيس الجلسة أن مجلس الإدارة قرر رفع توصيته إلى الهيئة العامة للمساهمين في اجتماعها بتاريخ 27-4-2016 بالموافقة على خيار تخصيص صافي الأرباح التشغيلية في عام 2015 لتكون جزءاً من رأس مال المصرف (أي القيام بتوزيعات على شكل أسهم مجانية) في حال استطاع البنك الحصول على موافقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك على ذلك بعد إعادة مخاطبتها مجدداً في هذا الخصوص ، وفي حال الحصول على هذه الموافقة تفويض مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي أمام الجهات الوصاية، لاسيما هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ومصرف سورية المركزي ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وسوق دمشق للأوراق المالية ، باتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية اللازمة لتوزيع هذه الأرباح المذكورة كأسهم منحة على المساهمين المستحقين ، بما في ذلك تفويضه بتعديل المادة رقم 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأسمال البنك بمقدار الأرباح التي سيتم توزيعها وزيادة رأس المال بها وذلك انسجاماً مع أحكام القانون رقم 3 لعام 2010 واستناداً إلى قرار الهيئة العامة غير العادية للبنك المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 والذي تقرر بموجبه تفويض مجلس الإدارة لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة و المناسبة لزيادة رأس مال البنك وفق متطلبات القانون 2010/3 ، و بمراسلة الجهات المعنية لإصدار القرار اللازم لذلك ليصبح رأس المال بمبلغ 9,116,596,609 ليرة سورية (تسعة مليارات و مائة و ست عشر مليون و خمسمائة وست وتسعون ألفاً و ستمائة و تسع ليرات سورية) ودون حاجة لدعوة الهيئة العامة غير العادية.

تم مخاطبة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وورد جواب الوزارة في الكتاب رقم 1/12/1015/4961 تاريخ 2016/4/26 وخلص لايجوز للشركة المساهمة المغفلة

توزيع أي ربح على المساهمين إلا بعد تغطية الخسائر المدورة من سنوات سابقة وعدم موافقة الوزارة على توزيع أرباح على شكل أسهم منحة.
تم تداول الكتاب من قبل مجلس الإدارة وقرر رفع التوصية للهيئة العامة بمقتراح الإدارة السابق مع تسطير كتاب مجدداً للوزارة للحصول على الموافقة بعد عرض وجهة نظر الإدارة على رد الوزارة.

ويعد أن تم فتح باب المناقشة:

- سئل المساهم الدكتور عمر الحسيني معبراً على شكر المساهمين لسعي الإدارة لتوزيع أسهم منحة مؤكداً على أن سهم البنك سهماً قيادياً وقد ارتفع سعره بالسوق المالي.

- سئلت المساهمة الدكتورة منى فرحات أين الأرباح الموزعة وعرضت وجهة نظرها بخصوص الأرباح المحققة وطلبت تحميل أصحاب الودائع جزء من المخاطر وأفادة أن النفقات الخاصة بالموظفين قد ارتفعت وطلبت ترشيدها.

أوضحت الإدارة التنفيذية أن همها هو استمرارية عمل المؤسسة وهو ما تسعى إليه وتم بيان أهمية حسابات الاستثمار التي ساهمت على استمرارية البنك بالصورة الحالية رغم الأوضاع التي تمر بها البلاد وما يتعلق بمخصصات الديون أوضحت الإدارة أن هذا الأمر خارج عن إرادة البنك بسبب الأوضاع الحالية وتوجد تعليمات صادرة عن البنك المركزي لمعالجة هذه المخصصات وأنها لا تعتبر خسارة بل تؤخر لحين تحصيل الديون لتعاد إلى حقوق المساهمين أما ما يتعلق بالنفقات والموظفين الأجانب فإن هذا الأمر يقدره مجلس الإدارة لما فيه مصلحة البنك وأن الكوادر الخارجية لها جهد كبير في تدريب وتأهيل الكوادر وهي مازالت تمارس دورها في استمرارية نجاح المؤسسة.

- سئل المساهم الدكتور أياد غريب طلب الاطلاع على موجودات البنك بالعملية الصعبة وسئل لماذا لم توافق وزارة التجارة على توزيع الأرباح وكان من المتوجب

مراسلة الوزارة قبل فترة كافية على هذا الامر واقترح تحويل أموال البنك الى عمله صعبة أو ذهب.

أوضحت الإدارة التنفيذية أن المصارف لا تستطيع أن تحتفظ بمراكز بالعملات الأجنبية الا بنوعين 1- المركز البنوي والرصيد المسموح به من العملة الأجنبية و 2- المركز التشغيلي المسموح لعمليات التجارة الدولية بحد معين.

ولا نستطيع الاحتفاظ بموجودات من الذهب لعدم وجود التعليمات من المركزي بهذا الخصوص ونحن نعمل وفقاً للقوانين والأنظمة الموضوعة من المصرف المركزي.

سئل المساهم السيد وليد جبور وناقش فقرات بنود الميزانية معبراً عن وجهة نظره بوجود خسارة.

أوضحت الإدارة التنفيذية حقيقة المبالغ والربح المحقق مبينين اللبس الحاصل لدى السائل وفقاً للقوائم المالية ان توزيع الأرباح سابقاً على شكل أسهم منحة كان ربح محقق بينما لم توافق الوزارة كون الربح غير محقق ويوجد اختلاف مع الوزارة نحن نعتبر وجود ربح بنوي معتبر تغطية والوزارة وجهة نظرها تغطية الخسارة من الربح المتحقق.

أوضح الدكتور عبد الفتاح البزم وضم صوته للمساهمين بضرورة متابعة وزارة التجارة للحصول على الموافقة لتوزيع الأرباح كأسهم منحة ومن خلال زيارة الوزارة لحل هذا الأمر وشرح آلية دفع زكات المال وفقاً للكتاب الموزع على المساهمين ليختار أما توكيل البنك في ذلك أو يترك الأمر لهم.

تم ختام النقاش وطلب من الهيئة العامة بيان الرأي بخصوص الخيارات الواردة من مصرف سورية المركزي وتبنيها توصية مجلس الإدارة في هذا المجال.

وطلب من السادة المساهمين التصويت بالاقتراع السري

وقد تقرر :-

- القرار الثاني:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن عام (2015) وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية للبنك كما هي في 2015/12/31 والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود تتعلق بالإيرادات والنفقات وكذلك تمت المصادقة على الميزانية العمومية والبيانات المالية للبنك كما هي موقوفة بتاريخ 2015/12/31 وكما هي معروضة على الهيئة وكذلك وافقت الهيئة العامة على :-

خيار تخصيص صافي الأرباح التشغيلية لعام 2015 كما هي بتوصية مجلس الإدارة لتكون جزء من رأس مال المصرف (أي القيام بتوزيعات على شكل أسهم مجانية) في حال استطاع البنك الحصول على موافقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك على ذلك بعد إعادة مخاطبتها مجدداً في هذا الخصوص ، وفي حال الحصول على هذه الموافقة تفويض مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي أمام الجهات الوصاية لاسيما هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية و مصرف سورية المركزي ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك و سوق دمشق للأوراق المالية ، باتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية اللازمة لتوزيع هذه الأرباح المذكورة كأسهم منحة على المساهمين المستحقين ، بما في ذلك تفويضه بتعديل المادة رقم 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأسمال البنك بمقدار الأرباح التي سيتم توزيعها وزيادة رأس المال بها وذلك انسجاماً مع احكام القانون رقم 3 لعام 2010 و استناداً الى قرار الهيئة العامة غير العادية للبنك المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 و الذي تقرر بموجبه تفويض مجلس الإدارة لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة و المناسبة لزيادة رأس مال البنك وفق متطلبات القانون 2010/3 ، و بمراسلة الجهات المعنية لإصدار القرار اللازم لذلك ليصبح رأس المال بمبلغ 9,116,596,609 ليرة سورية (تسعة مليارات و مائة و ست عشر مليون و خمسمائة و ست و تسعون ألفاً و ستمائة و تسع ليرات سورية).

بعد تَسطير كتاب جديد لوزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك للحصول على الموافقة مجدداً لتوزيع الأرباح كأسهم منحة وفي حال عدم الموافقة من قبل وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك تفوض الهيئة العامة مجلس الإدارة لتنفيذ مضمون كتاب الوزارة رقم 1/12/1015/4961 تاريخ 2016/4/26 من خلال تخصيص الأرباح لاطفاء الخسائر السابقة.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (79.988%)

خامساً: انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه:

أشار الرئيس إلى ضرورة إنتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتماشياً مع أحكام قانون الشركات والقانون الناظم لعمل المحاسبين القانونيين وقانون تأسيس المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001 والنظام الأساسي للبنك والأنظمة المعتمدة في هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.

وبناء على توصية مجلس الإدارة بقراره رقم 2016/3/1/10 ترشيح السادة شركة محمد خالد المهاني مدققاً للحسابات للدورة المالية القادمة لعام 2016م ، باعتبار أسمه مدرجاً في جدول مدققي الحسابات الصادر عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك والمعتمد من قبل هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم وتوقيع الاتفاق معهم وبعد المداولة تم.

- القرار الثالث:

بعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري تقرر تعيين السادة شركة محمد خالد المهاياني ،
مدققاً لحسابات الدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (88.929%)

سادساً: تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للبنك وذلك لدورة جديدة مدتها ثلاث
سنوات، والموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم على تعويضاتهم :

استناداً لأحكام المادة 55 من النظام الأساسي للبنك وخاصة البند 1 منها الذي ينص على
ما يلي (تعين هيئة الرقابة الشرعية بالبنك بقرار من الهيئة العامة العادية للمساهمين بناء
على اقتراح مجلس الإدارة ولمدة 3 سنوات قابلة للتجديد).
وفي ضوء تعليمات مصرف سورية المركزي المتعلقة بهذا الجانب وبناءً على توصية
مجلس الإدارة للهيئة العامة بالموافقة على إعادة تعيين السادة الافاضل كهيئة شرعية للبنك
لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ 2016/5/1 مباشرة بعد موافقة مجلس النقد والتسليف
على ذلك و هم السادة:

- 1- الدكتور عبد الستار أبو غدة / رئيساً للهيئة.
 - 2- الدكتور عبد الفتاح البزم / عضواً
 - 3- الدكتور يوسف شنار / عضو تنفيذي مقيم.
- و تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم بخصوص تعويضاتهم ومكافاتهم لقاء ذلك.



كما وتم إشعار الهيئة العامة أنه سيتم توفيق أوضاع قرار التعيين هذا على أساس ما
بيت به مجلس النقد والتسليف بهذا الخصوص حسبما ورد بكتاب مصرف سورية
المركزي رقم 161/1303 تاريخ 2016/4/13.

- القرار الرابع:

وبعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري وافقت الهيئة العامة على تعيين السادة:

1- الدكتور عبد الستار أبو غدة / رئيساً للهيئة.

2- الدكتور عبد الفتاح البزم / عضواً.

3- الدكتور يوسف شنار / عضو تنفيذي مقيم.

و تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم بخصوص تعويضاتهم ومكافاتهم لقاء ذلك.

وتفويض مجلس الإدارة أن يتخذ القرار المناسب في توفيق هذا القرار في ضوء
ما سيوافق عليه مجلس النقد والتسليف.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.222%)

سابعاً: تحديد تعويض ومكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ، وتحديد بدل حضور
جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو لعام 2016 وحتى موعد انعقاد
الهيئة العامة لعام 2017 ، وتعزيز دفع بدل حضور جلسات المجلس التي عقدت

خلال عام 2016 ولغاية اجتماع الهيئة العامة، وذلك بناء على تنسيب مجلس الإدارة

:

وذلك استناداً الى أحكام المادة (21) من النظام الأساسي للبنك وأحكام المادة /156/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 ، وإلى قراري مجلس الإدارة رقم 2016/3/1/10 ورقم 2016/3/2/34 تاريخ 2016/4/26 الذين نصا على ما يلي:

- 1- توصية المجلس للهيئة العامة بتحديد تعويضات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ انعقاد اجتماع هذه الهيئة وذلك بمبلغ ثابت يبلغ سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس ، و ذلك لغاية انعقاد الهيئة العامة القادمة للبنك حيث يتم عرض الموضوع عليها لإقرار هذا المبلغ أو تعديله.
- 2- التوصية للهيئة العامة بتعزيز عمليات صرف بدل حضور جلسات مجلس الإدارة التي عقدت خلال الفترة من 2016 /1/1 ولغاية اجتماع الهيئة العامة الحالي وذلك بمبلغ ثابت يبلغ خمسمائة ألف ليرة لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس استناداً لكتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي رقم 161/2009 تاريخ 2015/6/25.

- 3- موافقة مجلس الإدارة على رفع توصيته إلى الهيئة العامة للبنك والمنوي عقدها بتاريخ 2016/4/27 وذلك للموافقة على صرف مكافأة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وفق ما ينص عليه النظام الداخلي للبنك بما نسبته 3.5% من



الربح الصافي للبنك بعد الضريبة و المخصص و بدون الربح البنوي وكما هو
الوضع في البيانات المالية المعتمدة كما هي بتاريخ 2015/12/31 .

تقدم عدد من المساهمين بالاعتراض على هذا البند وعلى طريقة التصويت تم
التوضيح من الإدارة بأن لكل مساهم الحق بإبداء رأيه والموافقة أو عدم الموافقة على
هذا البند وسيتم العودة لنسب الأصوات المحققة وفقاً للقانون لإقراره أو عدم إقراره.
وبعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري وافقت الهيئة العامة على :-

- القرار الخامس:

1- الموافقة على تحديد تعويضات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة للسادة رئيس وأعضاء
مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ انعقاد اجتماع هذه الهيئة وذلك بمبلغ ثابت يبلغ سبعمائة وخمسون
ألف ليرة سورية لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس ، و ذلك لغاية انعقاد الهيئة
العامة القادمة للبنك حيث يتم عرض الموضوع عليها لإقرار هذا المبلغ أو تعديله.

2- تعزيز عمليات صرف بدل حضور جلسات مجلس الإدارة التي عقدت خلال الفترة من
2016 /1/1 ولغاية اجتماع الهيئة العامة الحالي وذلك بمبلغ ثابت يبلغ خمسمائة ألف ليرة
لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس استناداً لكتاب مديرية مفوضية الحكومة
لدى المصارف في مصرف سورية المركزي رقم 161/2009 تاريخ 2015/6/25 .

3- الموافقة على صرف مكافأة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وفق ما ينص عليه النظام الداخلي للبنك
بما نسبته 3.5% من الربح الصافي للبنك بعد الضريبة و المخصص و بدون الربح البنوي وكما هو

الوضع في البيانات المالية المعتمدة كما هي بتاريخ 2015/12/31.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (87.246%)

ثامناً: تكوين الاحتياطات :

بناءً على القانون رقم 29 لعام 2011 و بناءً على التعميم الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم 3/100/369 الصادر بتاريخ 2009/1/20 وإلى التعميم رقم 1/100/952 الصادر بتاريخ 2009/2/12 على الشركة أن تقتطع كل سنة 10% من أرباحها الصافية لتكوين احتياطي قانوني قبل اقتطاع ضريبة الدخل بعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي.

وبناءً على القانون رقم 23 لعام 2002 المادة 97 وبناءً على التعميم الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم 3/100/369 بتاريخ 2009/1/20 والتعميم رقم 1/100/952 بتاريخ 2009/2/12 يجب على المصارف أن تقتطع سنوياً من أرباحها الصافية قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي إلى الاحتياطي الخاص نسبة لا تقل عن 10 / بالمئة ترصد لتشكيل احتياطي خاص وذلك إلى أن يبلغ الاحتياطي المذكور 100 / بالمئة على الأقل من رأسمال المصرف.

و عليه قد تم تكوين الاحتياطيات المذكورة وفق ما يلي :

الاحتياطي	النسبة	المبلغ
احتياطي قانوني	10%	106,216,923
احتياطي خاص	10%	106,216,923

كما هو موضح في البيانات المالية للبنك كما هو الوضع في تاريخ 2015/12/31 والمرفقة بتقرير مدقق الحسابات والتي تم الموافقة عليها بقرار الهيئة العامة الثاني اعلاه

- القرار السادس

وبعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري تم :-

- الموافقة على تكوين احتياطي قانوني مبلغ 106,216,923 مائة وستة ملايين ومائتين وستة عشر ألفاً وتسعمائة وثلاثة وعشرون ليرة.

- والموافقة على تكوين احتياطي خاص مبلغ 106,216,923 مائة وستة ملايين ومائتين وستة عشر ألفاً وتسعمائة وثلاثة وعشرون ليرة.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.139%)

تاسعاً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة:

بعد الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 2015/12/31 وعلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية اقترح الرئيس إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية 2015 ولغاية تاريخ 2015/12/31 وبعد المداولة والتصويت بالاقتراع السري تقرر.

- القرار السابع:

أبرأت الهيئة العامة العادية ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من أي حق أو مطلب أو دعوى تتعلق بالسنة المالية 2015 المنعقدة بسببها هذه الهيئة ولغاية تاريخ 2015/12/31 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار باغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (96.551%)

عاشراً: انتخاب أعضاء مجلس إدارة جديد للبنك لمدة أربع سنوات وفق الترتيب الموافق عليه من مصرف سورية المركزي:

بعد أن أوضح رئيس الجلسة والرئيس التنفيذي الإجراءات التي اتخذها البنك استناداً لقانون تأسيس المصارف الخاصة وقانون تأسيس المصارف الإسلامية وقانون النقد والتسليف وقانون الشركات وما تضمنه النظام الأساسي للبنك وتعليمات مصرف سورية المركزي و ما ورد في دليل الحوكمة الخاص بالبنك حول الشروط والترتيبات والإجراءات المطلوب توفرها و اتباعها بخصوص انتخاب أعضاء مجلس الإدارة للبنك ، فقد قام البنك بما يلي:-

- بالإعلان بوسائل الإعلان القانونية وحسب متطلبات النظام الأساسي للبنك وتعليمات مصرف سورية المركزي في هذا المجال للسادة المساهمين الذين تنطبق عليهم شروط الترشح و الراغبين بتقديم طلبات ترشيحهم لعضوية مجلس الإدارة تقديمها على نموذج الترشح المعتمد من مصرف سورية المركزي معززاً بالوثائق المطلوبة وضمن المدة المحددة لهذه الغاية.

- وقد أوضح البنك في إعلان طلب الترشح أنه سيتم انتخاب أربعة أعضاء ممثلين لحملة الأسهم من الفئة (أ) والمخصصة للمساهمين السوريين من المساهمين المتقدمين بطلبات ترشيح لهذه الغاية ومن حملة أسهم هذه الفئة

وممن تنطبق عليهم شروط الترشح ويوافق مصرف سورية المركزي عليهم. و كذلك انتخاب 3 أعضاء ممثلين لحملة الأسهم من الفئة (ب) والمخصصة للمساهمين غير السوريين (المؤسسين القطريين) من المساهمين المتقدمين بطلبات ترشيح لهذه الغاية ومن حملة أسهم هذه الفئة وممن تنطبق عليهم شروط الترشح ويوافق مصرف سورية المركزي عليهم.

- تم استلام البنك لاثنا عشر طلب ترشيح من المساهمين حملة الأسهم من فئة (أ).

- لم يتقدم أي طلب ترشيح من المساهمين حملة الأسهم من الفئة (ب) وكان البنك علاوة على الإعلان الذي اعلنه لغايات تقديم طلبات الترشح بموجبه من كافة المساهمين من حملة الفئتين قد أرسل كتب بالبريد المضمون لكافة المساهمين من حملة الأسهم من فئة (ب) وطلب منهم التقدم بترشيحاتهم للمقاعد الثلاثة المخصصة إليهم بحسب النظام الأساسي للبنك وذلك خلال المدة المحددة لذلك وفي حال عدم تقدمهم بأي من هذه الطلبات أو عدم تسميتهم لممثلين عنهم أو عدم تسميتهم لمساهمين سوريين ممثلين عنهم يعتبروا بذلك متنازلين عن حقهم في ممارسة الترشح لهذه الدورة وينتقل الحق بذلك إلى حملة الأسهم من الفئة (أ) وذلك بموجب الترتيبات الموافقة عليها من قبل مصرف سورية المركزي.

- تم دراسة الطلبات المقدمة من قبل لجنة الترشيحات المنبثقة عن مجلس الإدارة وعرض توصياتها في هذا المجال على مجلس الإدارة ومن ثم تم رفعها لمصرف سورية المركزي لأخذ موافقتهم على قبول الترشح استناداً للمتطلبات القانونية والتنظيمية في هذا المجال.

- وردت موافقة مصرف سورية المركزي على احد عشر مرشحاً من المرشحين المتقدمين وتم تقسيم المرشحين المقبولين الى مجموعتين وتم تحديد إجراءات وترتيبات الانتخاب كما هي واردة في كتاب مصرف سوريا المركزي رقم 878/س الموجه للسيد عبد القادر الدويك - الرئيس التنفيذي لبنك سورية الدولي الإسلامي متضمناً الموافقة على 11 مرشح وفق التالي:

المجموعة الأولى : المرشحين الذين يتوافر لديهم المؤهلات العلمية في أحد مجالات العلوم الإقتصادية أو المصرفية أو المالية (أو القانونية) المطلوبة لعضوية مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي :

1- شركة الاتحاد العربي لإعادة التأمين / يمثلها الدكتور عزيز محمد صقر.

2- شركة البشائر المحدودة المسؤولية / يمثلها السيد أديب غسان مهنا.

3- الدكتور محمد كبية كبية.

4- السيد محمد محمد أوبري.

5- السيد مأمون عبد الهادي الدركزلي.

6- السيد باسم يوسف زيتون.

المجموعة الثانية : المرشحين الذين لا يحملون شهادة جامعية أو لديهم شهادة جامعية في مجال غير أحد التخصصات المبينة أعلاه :

1- الشركة السورية الليبية للاستثمارات الصناعية والزراعية / يمثلها الدكتور غالب عبد المنعم بياسي.

2- الدكتور نبيل وليد الياس.

3- الدكتور بديع لرحمان الدروبي.

4- السيد أحمد محمد نحاس.

5- السيد محمد فراس أحمد بوداقي.

وذلك ليصار إلى عرضهم على الهيئة العامة للتصويت وانتخاب 7 مرشحين من الترشيحات ال (11) المقبولة المبينة أعلاه لعضوية مجلس إدارة المصرف وفقا لما هو محدد بالنظم الأساسي للمصرف وما ورد بكتاب السيد حاكم مصرف سورية المركزي رقم 878س/1/0 تاريخ 11-4-2016 وحسب الآلية التالية :-

- التصويت على أسماء كل من السادة المبينة أسماؤهم في المجموعة الأولى والمجموعة الثانية كل على حدة.

- يتم تعيين خمسة من السادة المنتخبين الحاصلين على أعلى نسبة تصويت من المجموعة الأولى ، واثنان من السادة المنتخبين الحاصلين على أعلى نسب تصويت في المجموعة الثانية ، ما لم تكن نسبة التصويت الحاصل عليها المرشح السادس في المجموعة الأولى أعلى من النسبة الحاصل عليها أعلى مرشح في المجموعة الثانية ، بحيث يعتمد المرشح السادس المنتخب ويكتفى بمرشح واحد من المجموعة الثانية الحاصل على أعلى نسبة تصويت في هذه المجموعة.

- مع الأخذ بباقي الترتيبات الواردة في كتاب السيد الحاكم المشار اليه والتي تخص السادة المنتخبين.

- القرار الثامن:

ويعد إجراء الانتخابات السرية وفق الترتيب المطلوب بكتاب السيد حاكم مصرف سورية المركزي تقرر في الهيئة العامة الإعلان عن فوز كل من المرشحين التالية أسماؤهم.

1- شركة البشائر المحدودة المسؤولية / يمثلها السيد أديب غسان مهنا بأغلبية

أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (68.593%)

2- السيد محمد محمد أوبري بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (67.591%)

3- السيد مأمون عبد الهادي الدركزلي بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (67.513%)

4- السيد باسم يوسف زيتون بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (66.577%)

5- شركة الاتحاد العربي لإعادة التأمين / يمثلها الدكتور عزيز محمد صقر بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (62.137%)

6- الشركة السورية الليبية للاستثمارات الصناعية والزراعية / يمثلها الدكتور غالب عبد المنعم بياضي بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (57.302%)

7- الدكتور نبيل وليد الياس بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالإجتماع بنسبة (44.677%)

لعضوية مجلس إدارة البنك لدورة جديدة مدتها أربع سنوات وفقاً لأحكام قانون الشركات والنظام الأساسي للبنك المادة (13 وما بعدها) - اعتباراً من تاريخ انتهاء الجائحة

تاريخ: ٢٠١٦/٤/٢٧

صدق القرار بالأغلبية ووفقاً للنسب الواردة بجانب اسم كل مرشح

بعد ذلك أعيد التدقيق في سجل الحضور للهيئة العامة العادية فتبين أنه بلغ 17.1% من الأسهم.

وقد أعلن الرئيس ختام الجلسة في تمام الساعة الثانية والنصف من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق السابع والعشرين من شهر نيسان لعام 2015م ، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخه منه في سجلات الهيئات العامة لدى البنك ونسخه منه لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وأرسلت نسخة لمجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية وسوق دمشق للأوراق المالية أصولاً.

الاربعاء الموافق 2016/4/27

التوقيع

رئيس الجلسة	كاتب الجلسة	مراقب/ي التصويت	مندوب/ي الوزارة
الدكتور عزيز صفقر	جمال المسالمة	محمد حمي رسلان	الرجل كما في

طلعت خليل

٢٨ نيسان ٢٠١٦

صورة طبق الأصل

